



قطاع التعليم



اللائحة الدراسية لمرحلة البكالوريوس بنظام الساعات المعتمدة للمعاهد العليا للسياحة والضيافة ٢٠٢٤

اللائحة الدراسية لمرحلة البكالوريوس

بنظام الساعات المعتمدة

للماهدي العلية للسياحة والضيافة

٢٤

A photograph showing two handwritten signatures in black ink on a white background. The signature on the left is "Gives" and the signature on the right is "Carter". Above the "Carter" signature is the number "11". To the right of the signatures is a circular blue ink stamp. The stamp features a central figure, possibly a deity or a historical figure, surrounded by Arabic text. Below the stamp is a small, faint, handwritten signature that appears to read "S. Carter".

الملائحة الدراسية لمرحلة البكالوريوس بنظام الساعات المعتمدة للمعاهد العليا للسياحة والضيافة ٢٠٢٤



معالي الأستاذ الدكتور / محمد أيمن عاشور
وزير التعليم العالي والبحث العلمي

اللائحة الدراسية لمرحلة البكالوريوس بنظام الساعات المعتمدة للمعاهد العليا للسياحة والضيافة ٢٠٢٤



جمهورية مصر العربية
وزاره التعليم العالي والبحث العلمي
الوزير

قرار وزير رقم ٩٧ بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/٣

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٢ لسنة ٢٠٢٠ في شأن تنظيم المعاهد العالية الخاصة واحتته التنفيذية، وعلى القانون رقم ٤٩ لسنة ٢٢ بشأن تنظيم الجامعات واحتتها التنفيذية وتعديلاته، وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٧٠ لسنة ٩٧ بمسؤوليات وتنظيم وزارة التعليم العالي، وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٨٨ لسنة ٨٧ بإصدار لائحة المعاهد التابعة والخاضعة لوزارة التعليم العالي، وعلى القرار الوزاري رقم ٩٩٦ ب تاريخ ٢٠١٧/٢/٢٨ بشأن إعتماد اللائحة الموحدة لمعاهد السياحة والفنادق اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٨/٢٠١٧، وعلى القرار الوزاري رقم ٤٤٣ ب تاريخ ٢٠١٧/٦/٢٢ بضم أحكام ملحق اللائحة الموحدة الجديدة إلى اللائحة الموحدة الجديدة لمعاهد السياحة والفنادق اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٨/٢٠١٧، وعلى القرار الوزاري رقم ٥٨٤٣ ب تاريخ ٢٠٢٠/١٢/١٣ ببيان إعتماد الملحق الثاني للائحة الموحدة الجديدة لمعاهد السياحة والفنادق وضمه إلى اللائحة الموحدة الجديدة وأحكامها والمتعلقة اعتباراً من العام الدراسي ٢٠٢٢/٢٠٢١، وعلى القرار الوزاري رقم ٤٢٨ ب تاريخ ٢٠٢٢/١٠/١٦ بشأن العمل بالاحكام الواردة باللائحة الدراسية الموحدة لمعاهد العليا للسياحة والفنادق بنظام اعتباراً من العام الدراسي ٢٠٢٣/٢٠٢٢، وعلى محضر اجتماع لجنة قطاع السياحة والآثار بجلستها التي عقدت بتاريخ ٢٠٢٤/٨/٢٦، بشأن مقترن اللائحة الدراسية لمرحلة البكالوريوس بنظام الساعات المعتمدة للمعاهد العليا للسياحة والضيافة، وذلك اتخاذ الإجراءات المتبعة من قبل الإدارة العامة للتراخيص والمتابعة برعها على الإدارات المختصة لشئون الطلاب والامتحانات، وبعد ذلك ترفع اللائحة الدراسية لمرحلة البكالوريوس بنظام الساعات المعتمدة للمعاهد العليا للسياحة والضيافة لاعتمادها من السيد الأستاذ الدكتور / وزير التعليم العالي والبحث العلمي للمعاهد العالية (٤ سنوات) والعمل بها بعد استصدار القرار الوزاري.

ثانياً: بعد صدور القرار الوزاري بشأن اللائحة الدراسية لمرحلة البكالوريوس بنظام الساعات المعتمدة للمعاهد العليا للسياحة والضيافة، سيتم تحديد موعد لعقد ورشة عمل موسعة بحضور عمداء المعاهد ومنسقيها. تهدف الورشة إلى شرح وتوضيح بنود اللائحة، وكيفية تطبيقها في العمل، والتعامل مع مختلف جوانبها. وقد تفضل المعهد العالي للسياحة والفنادق وترجمة الآثار بالإسكندرية ب تقديم استضافتها الكريمة لهذه الورشة الهمة.

ثالثاً: تقرير اللجنة على الإدارة المركزية لشئون المعاهد الخاصة إعداد مذكرة تفصيلية تتضمن اقتراحات بتحصيل مقابل مادي (نقد) نظير تقييم نسخة معتمدة من اللائحة بعد اعتمادها وصدرور القرار الوزاري على وسيلة تخزين رقمية (اسطوانة مدمجة) بصيغة PDF ويقترح أن يتم إيداع جميع المبالغ المحصلة في حساب/صندوق دعم المعاهد العالية الخاصة المخصص لذلك، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لشئون المعاهد الخاصة بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/٣، وعلى ما عرضه قطاع التعليم.

مادة (١) العمل بالأحكام الواردة باللائحة الدراسية الموحدة الجديدة لمعاهد العليا للسياحة والضيافة بنظام الساعات المعتمدة اعتباراً من العام الدراسي ٢٠٢٤/٢٥.

مادة (٢) على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار من تاريخ صدوره.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

(أ.د/ محمد أيمن عاشور)



د. رحمة

اللائحة الدراسية لمرحلة البكالوريوس بنظام الساعات المعتمدة للمعاهد العليا للسياحة والضيافة ٢٠٢٤

فهرس المحتويات

الباب الأول : القواعد الخاصة بشئون الطلاب وقبو لهم	٧
الباب الثاني: مواد اللائحة	١٤
مادة (١) نظام الدراسة.....	١٥
مادة (٢) مدة الدراسة.....	١٦
مادة (٣) الفصل الدراسي	١٦
مادة (٤) معيار الساعة المعتمدة.....	١٦
مادة (٥) توزيع الطلاب على التخصصات.....	١٦
القواعد الازمة لحسن اختيار الطالب الراغبين في الالتحاق في تخصص الارشاد السياحي.....	١٧
مادة (٦) التخصصات الفرعية.....	١٨
مادة (٧) مستويات الدراسة.....	١٨
مادة (٨): المتطلب السابق.....	١٨
مادة (٩) متطلبات التخرج	١٨
مادة (١٠) المرشد الأكاديمي.....	١٩
مادة (١١) التسجيل.....	٢٠
مادة (١٢) العباء الدراسي.....	٢٠
مادة (١٣) الإضافة والحذف والانسحاب من المقررات	٢١
مادة (١٤) نظام الامتحانات والتقييم.....	٢١
مادة (١٥) تقدير المقررات (الدلائل الرقمية والرمزية للدرجات والتقييرات).....	٢٢
مادة (١٦) نظام احتساب التقديرات طبقاً للمعدل التراكمي العام.....	٢٣
مادة (١٧): نظم ادارة الامتحانات	٢٥
مادة (١٨) المواظفة.....	٢٥
مادة (١٩) الغياب عن الامتحان التحريري النهائي.....	٢٦
مادة (٢٠) المراقبة الأكاديمية	٢٦
مادة (٢١) التسجيل المعلق.....	٢٧
مادة (٢٢) اعادة المقرر.....	٢٨
مادة (٢٣) إيقاف وإلغاء القيد.....	٢٨
مادة (٢٤) تغيير المسار الأكاديمي.....	٢٩
مادة (٢٥) الفصل الصيفي.....	٢٩
مادة (٢٦) نظام الدمج.....	٣٠
مادة (٢٧) نظام التكويد	٣٠
مادة (٢٨) بيان حالة الطالب	٣٠
مادة (٢٩) مشروع التخرج.....	٣١
مادة (٣٠) الزيارات العلمية الميدانية.....	٣١
مادة (٣١): التدريب الصيفي.....	٣٢
مادة (٣٢): تطبيق اللائحة.....	٣٢
الباب الثالث: نظام تأديب الطلاب	٣٤
مادة (١): المخالفات التأديبية	٣٥

اللائحة الدراسية لمرحلة البكالوريوس بنظام الساعات المعتمدة للمعاهد العليا للسياحة والضيافة ٢٠٢٤

٣٥	مادة (٢): مجلس التأديب
٣٥	مادة (٣): العقوبات التأديبية التي توقع على الطالب.....
٣٦	مادة (٤): سلطات عميد المعهد في العقوبات التأديبية.....
٣٧	مادة (٥): التحقيق مع الطالب
٣٧	مادة (٦): قرار العقوبة التأديبية
٣٨.	الباب الرابع: الخطط الدراسية للمستويات الدراسية
٣٩	جدول عدد الساعات المعتمدة لكل تخصص فرعى من التخصصات الأساسية.....
٤٠	الخطة الدراسية للتخصص العام.....
٤١	الخطة الدراسية المطروحة للمستوى الأول (تخصص عام مشترك بين جميع التخصصات).....
٤٣	الخطة الدراسية المطروحة للمستوى الثاني (الدراسات السياحية وادارة الضيافة).....
٤٥	المقررات الاختيارية للمستوى الدراسي الثاني (الدراسات السياحية وادارة الضيافة).....
٤٧	الخطة الدراسية المطروحة للمستوى الدراسي الثالث (تخصص الدراسات السياحية).....
٤٩	المقررات الاختيارية للمستوى الدراسي الثالث (تخصص الدراسات السياحية).....
٥٠	الخطة الدراسية المطروحة للمستوى الدراسي الرابع (تخصص الدراسات السياحية).....
٥٢	المقررات الاختيارية للتخصص الفرعى (ادارة الاعمال السياحية).....
٥٢	المقررات الاختيارية للتخصص الفرعى (ادارة شركات الملاحة).....
٥٢.	المقررات الاختيارية للتخصص الفرعى (ادارة شركات الطيران).....
٥٣	المقررات الاختيارية للتخصص الفرعى (ادارة الأحداث الخاصة).....
٥٣	المقررات الاختيارية للتخصص الفرعى (ادارة الأحداث الرياضية).....
٥٥	الخطة الدراسية المطروحة للمستوى الدراسي الثالث (تخصص ادارة الضيافة).....
٥٧	المقررات الاختيارية للمستوى الدراسي الثالث (تخصص إدارة الضيافة).....
٥٨	الخطة الدراسية المطروحة للمستوى الدراسي الرابع (تخصص ادارة الضيافة).....
٦٠	المقررات الاختيارية للتخصص الفرعى (ادارة الفنادق).....
٦٠	المقررات الاختيارية للتخصص الفرعى (ادارة المطاعم).....
٦٠	المقررات الاختيارية للتخصص الفرعى (ادارة خدمات الضيافة الجوية والبحرية).....
٦١	المقررات الاختيارية للتخصص الفرعى (ادارة فنون الطهي).....
٦١	المقررات الاختيارية للتخصص الفرعى (ادارة خدمة العملاء).....
٦٣	الخطة الدراسية المطروحة للمستوى الثاني (الأرشاد السياحي).....
٦٥	الخطة الدراسية المطروحة للمستوى الثالث (الأرشاد السياحي).....
٦٧	الخطة الدراسية المطروحة للمستوى الرابع (الأرشاد السياحي).....
٦٩	المقررات الاختيارية للمستوى الدراسي الثاني (تخصص الارشاد السياحي).....
٦٩	المقررات الاختيارية للمستوى الدراسي الثالث (تخصص الارشاد السياحي).....
٧٠	المقررات الاختيارية للمستوى الدراسي الرابع (تخصص الارشاد السياحي).....
٧١.	الباب الخامس: المحتوى العلمي للمقررات
٧٢	المحتوى العلمي لمقررات المستوى الأول (تخصص عام).....
٧٣	المقررات الاجبارية (التخصص العام).....
٧٩	المحتوى العلمي لمقررات المستوى الثاني (تخصص الدراسات السياحية وادارة الضيافة).....
٨٠	المقررات الاجبارية (الدراسات السياحية وادارة الضيافة).....

اللائحة الدراسية لمرحلة البكالوريوس بنظام الساعات المعتمدة للمعاهد العليا للسياحة والضيافة ٢٠٢٤

٨٦	المقررات الاختيارية (الدراسات السياحية وادارة الضيافة)
٨٨	المحتوى العلمي لمقررات المستوى الثالث (الدراسات السياحية)
٨٩	المقررات الاجبارية (الدراسات السياحية)
٩٦	المقررات الاختيارية (الدراسات السياحية)
٩٨	المحتوى العلمي لمقررات المستوى الرابع (الدراسات السياحية)
٩٩	المقررات الاجبارية (الدراسات السياحية)
١٠٥	المحتوى العلمي للمقررات الاختيارية (تخصص فرعى ادارة الاعمال السياحية)
١٠٧	المحتوى العلمي للمقررات الاختيارية (تخصص فرعى ادارة شركات الملاحة)
١٠٩	المحتوى العلمي للمقررات الاختيارية (تخصص فرعى ادارة شركات الطيران)
١١١	المحتوى العلمي للمقررات الاختيارية (تخصص فرعى ادارة الاحاديث الخاصة)
١١٣	المحتوى العلمي للمقررات الاختيارية (تخصص فرعى ادارة الاحاديث الرياضية)
١١٥	المحتوى العلمي لمقررات المستوى الثالث (ادارة الضيافة)
١١٦	المقررات الاجبارية (ادارة الضيافة)
١٢٢	المقررات الاختيارية (ادارة الضيافة)
١٢٥	المحتوى العلمي لمقررات المستوى الرابع (ادارة الضيافة)
١٢٦	المقررات الاجبارية (ادارة الضيافة)
١٣١	المحتوى العلمي للمقررات الاختيارية (تخصص فرعى ادارة الفنادق)
١٣٣	المحتوى العلمي للمقررات الاختيارية (تخصص فرعى ادارة المطاعم)
١٣٥	المحتوى العلمي للمقررات (تخصص فرعى ادارة خدمات الضيافة الجوية والبحرية)
١٣٧	المحتوى العلمي للمقررات الاختيارية (تخصص فرعى ادارة فنون الطهي)
١٣٩	المحتوى العلمي للمقررات الاختيارية (تخصص فرعى ادارة خدمة العملاء)
١٤١	المحتوى العلمي لمقررات المستوى الثاني (الارشاد السياحي)
١٤٢	المقررات الاجبارية (الارشاد السياحي)
١٤٨	المقررات الاختيارية (الارشاد السياحي)
١٥٠	المحتوى العلمي لمقررات المستوى الثالث (الارشاد السياحي)
١٥١	المقررات الاجبارية (الارشاد السياحي)
١٥٨	المقررات الاختيارية (الارشاد السياحي)
١٦٠	المحتوى العلمي لمقررات المستوى الرابع (الارشاد السياحي)
١٦١	المقررات الاجبارية (الارشاد السياحي)
١٦٨	المقررات الاختيارية (الارشاد السياحي)
١٧٠	الباب السادس (متطلبات التخصصات الفرعية)



جنة المعاهد العليا
للسياحة والاثار

قطاع التعليم



اللائحة الدراسية لمرحلة البكالوريوس بنظام الساعات المعتمدة للمعاهد العليا للسياحة والضيافة ٢٠٢٤

الباب الأول

القواعد الخاصة
بشئون الطلاب وقبولهم

اللائحة الدراسية لمرحلة البكالوريوس بنظام الساعات المعتمدة للمعاهد العليا للسياحة والضيافة ٢٠٢٤

مادة ١

مدة الدراسة لنيل درجة البكالوريوس في المعهد عدد (٨) فصول دراسية بنظام الساعات المعتمدة في الأقسام التالية:

[أ] قسم الدراسات السياحية (التخصصات الفرعية):

١ - إدارة الأعمال السياحية.
٢ - إدارة شركات الطيران.
٣ - إدارة شركات الملاحة.
٤ - إدارة الأحداث الخاصة.
٥ - إدارة الأحداث الرياضية.

[ب] قسم إدارة الضيافة (التخصصات الفرعية)

١ - إدارة الفنادق
٢ - إدارة المطاعم
٣ - إدارة خدمات الضيافة الجوية والبحرية
٤ - إدارة فنون الطهي
٥ - إدارة خدمة العملاء

[ج] قسم الارشاد السياحي.

- يمنح وزير التعليم العالي بناء على طلب المعهد درجة البكالوريوس في أحد الأقسام والتخصصات الفرعية المنبثقة من الأقسام التابعة لها كالتالي:

مثال:

أ. بكالوريوس السياحة والفنادق تخصص رئيسي "الدراسات السياحية" تخصص فرعى "إدارة الأعمال السياحية" وفي حالة حصول الطالب على عدد اثنين تخصص فرعى تكون كالتالي:

أ- ١ بكالوريوس السياحة والفنادق تخصص رئيسي "الدراسات السياحية" تخصص فرعى أول "إدارة الأعمال السياحية" تخصص فرعى ثان " إدارة شركات الطيران" من نفس المعهد.

ب. بكالوريوس السياحة والفنادق تخصص رئيسي "ادارة الضيافة" تخصص فرعى " إدارة الفنادق"

اللائحة الدراسية لمرحلة البكالوريوس بنظام الساعات المعتمدة للمعاهد العليا للسياحة والضيافة ٢٠٢٤

وفي حالة حصول الطالب على عدد اثنين تخصص فرعى كحد أقصى تكون كالتالي:

- بـ ١** بكالوريوس السياحة والفنادق تخصص رئيسي "ادارة الضيافة" تخصص فرعى أول "إدارة الفنادق" تخصص فرعى ثان "إدارة المطاعم" من نفس المعهد.
- جـ** بكالوريوس السياحة والفنادق تخصص "الارشاد السياحي"

مادة ٢

يحدد وزير التعليم العالي بعدأخذ رأى المجلس الأعلى لشؤون المعاهد في نهاية كل عام جامعي عدد الطلاب من أبناء جمهورية مصر العربية أو غيرهم الذين يقبلون بالمعهد ويكون ترشيح الطلاب للمعهد عن طريق مكتب تنسيق القبول ما لم يصدر قرار من وزير التعليم العالي بغير ذلك.

مادة ٣

يقبل المعهد الطلاب الحاصلين على:

- ١- الثانوية العامة بشعبتها وما يعادلها من الشهادات العربية والأجنبية.
- ٢- دبلوم الثانوية التجارية والزراعية نظام ٣ أو ٥ سنوات.
- ٣- دبلوم المعاهد الفنية التجارية عدا شعبة القانون.
- ٤- دبلوم معهد (إيجوث الفندقي) الأقصر - الإسكندرية.
- ٥- دبلوم المعاهد الفنية الفندقي (يتم القبول من الفرقة الثانية).
- ٦- دبلوم الفندقة البحرية نظام ٥ سنوات (يتم القبول من الفرقة الثانية).
- ٧- المدارس الثانوية للسياحة والفنادق نظام ٣ سنوات.
- ٨- الدبلومات الفنية [سياحة . فنادق . إرشاد] نظام ٥ سنوات يقبل الطلاب بالفرقه الثانية حسب التخصص [ما عدا تخصص الارشاد السياحي].

الالتحاق بالتخصصات و نوع الشهادة في المرحلة الثانوية :

أ- تخصص الارشاد السياحي : مؤهل الثانوية العامة بتخصصاتها و ما يعادلها من الشهادات الأجنبية والعربية و الحصول على تقدير (جيد) في اللغة الأجنبية الأولى المتخصصة و النجاح في مقرر اللغة الأجنبية الثانية المتخصصة و مقرر "تاريخ مصر القديمة وتراثها"

بـ - تخصص إدارة الضيافة : الثانوية العامة بتخصصاتها و ما يعادلها من الشهادات الأجنبية و العربية - دبلوم معهد إيجوث الفندقي - دبلوم المعاهد الفنية الفندقيه- دبلوم الفندقة البحرية (٣ أو ٥ سنوات)- دبلوم الثانوية الفندقية (٣ سنوات) - دبلوم الثانوية التجارية (٣ أو ٥ سنوات)- دبلوم الزراعة - دبلوم المطاعم.



اللائحة الدراسية لمرحلة البكالوريوس بنظام الساعات المعتمدة للمعاهد العليا للسياحة والضيافة ٢٠٢٤

- الدبلومات الفنية [سياحة . فنادق . إرشاد] نظام الـ ٥ سنوات يقبل الطلاب بالفرقة الثانية حسب التخصص [ما عدا تخصص الارشاد السياحي].

ج - تخصص الدراسات السياحية: الثانوية العامة بتخصصاتها و ما يعادلها من الشهادات الأجنبية و العربية

- دبلوم الثانوية التجارية (٣ أو ٥ سنوات) - دبلوم المدارس الفنية للادارة و الخدمات - دبلوم معاهد السكرتارية.

- الدبلومات الفنية [سياحة . فنادق . إرشاد] نظام الـ ٥ سنوات يقبل الطلاب بالفرقة الثانية حسب التخصص [ما عدا تخصص الارشاد السياحي].

مادة ٤

يشترط لقيد الطالب بالمعهد ما يلي:

- أ- أن يكون الطالب حاصلاً على أحد الشهادات الواردة في المادة (٣).
- ب- أن يجتاز الطالب اختبارات القدرات الذي يتبع منها صلاحيته للعمل في المجال السياحي والفندي.
- ج- أن يثبت الكشف الطبي خلوه من الأمراض المعدية وصلاحيته لمتابعة الدراسة.
- د- أن يكون محمود المسيرة حسن السمعة.
- هـ- على كل طالب يرشح بالمعهد أن يقيد اسمه بالمعهد ولا يجوز له أن يقيد اسمه في أكثر من معهد في وقت واحد.
- وـ- أن يكون الطالب متفرغاً للدراسة بالمعهد.
- رـ- أن يقوم الطالب بسداد المصروفات الدراسية المقررة.
- حـ- لا يجوز إعادة قيد الطالب بالمعهد للحصول على شهادة سبق له الحصول عليها.
- طـ- لا يجوز إعادة قيد الطالب للحصول على شهادة أخرى من معهد مماثل.

مادة ٥

أ- يعطى كل طالب بطاقة شخصية خاصة تتصق عليها صورته ويوقعها عميد المعهد وتختم بخاتم المعهد. ويجب تقديم هذه البطاقة في كل شأن دراسي. ولا يسمح لأي طالب بحضور الدروس والمحاضرات والتمرينات العملية وتأدية الامتحان إلا إذا كان يحمل بطاقة.

ب- على كل طالب مقيم بأحد المعاهد أن يثبت حضوره بالطريق الذي يحدده المعهد.

جـ- لا يجوز للطالب أن يقيد اسمه في أكثر من معهد في وقت واحد ولا يجوز له أن يجمع بين القيد في معهد غير تابع للوزارة أو أي كلية جامعية.

اللائحة الدراسية لمرحلة البكالوريوس بنظام الساعات المعتمدة للمعاهد العليا للسياحة والضيافة ٢٠٢٤

مادة ٦

تحويل الطلاب ونقل قيدهم

يتم تحويل ونقل قيد الطلاب وفقاً للشروط الآتية:

- ١- لا يجوز تحويل الطلاب من المعاهد المتغيرة والمقيدين بالفرقة الأولى إلا إذا كان الطالب حاصلاً على الحد الأدنى للمجموع الذي وصل إليه القبول في المعهد المطلوب التحويل إليه، ويتم التحويل بموافقة عميد المعهد، وأما إذا كان الطالب غير حاصل على الأحد الأدنى للمجموع الذي وصل إليه القبول في المعهد المطلوب التحويل إليه فيجوز تحويله لأسباب مرضية معتمدة من القومسيون الطبي العام أو لظروف اجتماعية يقرها رئيس الإدارة المركزية المختص بناءً على اقتراح مجلس إدارة المعهد.
- ٢- يجوز النظر في تحويل الطلاب المقيدين بفرقة أعلى من الفرقة الأولى بين المعاهد والكليات المتغيرة إذا وجدت ظروف صحية أو اجتماعية وذلك بموافقة عميد المعهد، ويجوز في هذه الحالة قيد الطالب في فرقه مناظرة لفرقة التي كان مقيداً بها مع تأدية الامتحان في بعض المواد أو الإعفاء من مواد أخرى طبقاً لخطة الدراسة، وتحسب ضمن فرص الرسوب المتاحة المدة التي قضتها الطالب الراسب في الفرقة التي ينقل إلى نظيرتها.
- ٣- يجوز نقل قيد الطالب المنقول إلى فرقه أعلى من الفرقة الأولى بأي من الكليات الجامعية أو من معهد إلى معهد غير مناظر، ويشترط أن يكون حاصلاً على الحد الأدنى لمجموع الدرجات الذي وصل إليه القبول في المعهد المطلوب إليه النقل سنة حصوله على الشهادة الثانوية أو ما يعادلها أو السنة الجارية أيهما أفضل للطالب وذلك بموافقة عميد المعهد وفي هذه الحالة يكون قيد الطالب في أولى فرق الدراسة بالمعهد.

٤- يشترط في جميع الحالات السابقة الآتي:

- أ- ألا يكون الطالب قد استفاد فرص الرسوب من كلية أو معهد مناظر.
- ب- ألا يكون الطالب قد فصل بسبب تأديبي.
- ج- يشترط تقديم طلب التحويل قبل بدء العام الدراسي ويجوز لمجلس الإدارة التجاوز بالقبول خلال الشهر التالي لبدء الدراسة عند الضرورة القصوى.

اللائحة الدراسية لمرحلة البكالوريوس بنظام الساعات المعتمدة للمعاهد العليا للسياحة والضيافة ٢٠٢٤

- ٥- يجوز قبول الطلاب المقصوين بغير الطريق التأديبي في الكليات العسكرية أو كلية الشرطة لعدم الصلاحية للحياة العسكرية بشرط حصول الطالب على المجموع الكلى والممواد المؤهلة سنة حصولهم على الثانوية العامة.
- ٦- يجوز قبول الطلاب الذين استنفذوا مرات الرسوب منهم بشرط حصول الطلاب على المجموع الكلى والممواد المؤهلة سنة حصولهم على الثانوية العامة أو ما يعادلها والذي يؤهلهم للالتحاق بالمعهد في عام حصولهم على تلك الشهادة أو في التحاقهم بالمعهد أيهما أفضل للطالب.

في جميع الأحوال يشترط موافقة قطاع التعليم التابع له بوزارة التعليم العالي على إجراءات القيد والقبول والتحويل.

مادة ٧

يقبل المعهد الطلاب الذين استنفذوا مرات الرسوب في الكليات والمعاهد العالية وفقاً للآتي:

- أ- أن يكون الطالب مقيداً في الكلية أو المعهد العالي في السنة الدراسية السابقة على السنة التي يلتحق فيها بالمعهد.
- ب- أن يكون حاصلاً على شهادة الثانوية العامة أو ما يعادلها بمجموع يؤهله للالتحاق بالمعهد في عام حصوله على تلك الشهادة أو في عام الالتحاق بالمعهد أيهما أفضل للطالب
- ج- يكون التحاق هؤلاء الطلاب في السنة الأولى مستجدين.
- د- تقدم أوراقهم إلى المعهد لإرسالها للإدارة المختصة بالوزارة ويكون قبولهم بموافقة مجلس إدارة المعهد بعد اعتماد الإدارة المختصة بوزارة التعليم العالي.

مادة ٨

يجوز قيد وإعادة قيد الطلاب في الحالات الآتية:

- أ- الطالب المستجد الذي لم يستكمل إجراءات قيده لعدم قبول.
- ب- الطالب الذي سحب أوراقه وهو مقيد في المعهد وقدم عذرًا.
- ج- الطالب الذي لم يتقدم لمكتب التسيير في سنة حصوله على الثانوية العامة لعدم قبول وبشرط حصوله على الحد الأدنى للقبول.





قطاع التعليم



اللائحة الدراسية لمرحلة البكالوريوس بنظام الساعات المعتمدة للمعاهد العليا للسياحة والضيافة ٢٠٢٤

- د- في جميع هذه الحالات تعتبر السنة التي تنتهي دون أن يقديم فيها الطالب نفسه عام رسم.
- هـ يكون القيد أو إعادة القيد بقرار من رئيس الإدارة المركزية المختص بموافقة مجلس إدارة المعهد على حسب الأحوال.
- على ألا يتترتب على ذلك تخفيض درجات الطالب التي حصل عليها في الامتحان.

براء

Ali



قطاع التعليم



اللائحة الدراسية لمرحلة البكالوريوس بنظام الساعات المعتمدة للمعاهد العليا للسياحة والضيافة ٢٠٢٤

الباب الثاني

مواد اللائحة

اللائحة الدراسية لمرحلة البكالوريوس بنظام الساعات المعتمدة للمعاهد العليا للسياحة والضيافة ٢٠٢٤

مادة (١) نظام الدراسة

- أ. النظام المتبعة هو نظام الساعات المعتمدة (Credit Hours System)، وهو نظام يشترط لخريج الطالب اجتيازه عدد من المقررات الدراسية بنجاح وفقاً لكل مستوى دراسي، وتحتاج الدرجة العلمية متى استوفى الطالب متطلبات الحصول عليها ومن بينها الحد الأدنى لعدد سنوات الدراسة (٣ سنوات)، كما يتتيح للطالب حرية الدراسة والمشاركة في وضع خطة دراسته وفقاً لقدراته وحسب النظام المعمول به. ويتجه من المرشد الأكاديمي، وذلك في ضوء الحدود الدنيا والعلماً لعدد الساعات المعتمدة التي يسمح لها بالتسجيل فيها لكل فصل دراسي.
- ب. الانظام في حضور المحاضرات والدورس العملية إجباري.
- ت. ضرورة تدريس أحد مواد التخصص لكل قسم باللغة الإنجليزية في كل فصل دراسي ويتم تحديد هذه المقررات بقرار من مجالس الأقسام المختصة ويعتمد من مجلس إدارة المعهد قبل بدء العام الجامعي الجديد ويعلن للطلاب قبل بدء الدراسة بوقت كافي مع ضرورة إخطار الإدارة المركزية للمعاهد الخاصة بتلك المقررات في الموعد المناسب.
- ث. اللغة الأجنبية الأولى للطالب في الثانوية العامة أو ما يعادلها من الشهادات العربية أو الأجنبية أو في الدبلومات الفنية هي لغته الأولى في المعهد.
- ج. يختار الطالب اللغة الثانية وفقاً لمتطلبات سوق العمل من مجموعة اللغات التي يحددها مجلس إدارة المعهد وأخطر وزارة التعليم العالي (لجنة قطاع معاهد السياحة والآثار)
- ح. مقررات الارشاد السياحي التطبيقي تدرس في أحد المناطق الأثرية أو المتاحف وهي تعتبر مقررات شفهية وهي تدرس باللغة الأجنبية الأولى (الإنجليزية).
- خ. على الطالب المقيد في المستوى الدراسي الرابع في أي من قسمي الدراسات السياحية أو إدارة الضيافة اختيار أحد التخصصات الفرعية والتي تتواكب مع سوق العمل:

إدارة الضيافة
١ - إدارة الفنادق
٢ - إدارة المطاعم
٣ - إدارة خدمات الضيافة الجوية والبحرية
٤ - إدارة فنون الطهي
٥ - إدارة خدمة العملاء

الدراسات السياحية
١ - إدارة الأعمال السياحية
٢ - إدارة شركات الطيران
٣ - إدارة شركات الملاحة
٤ - إدارة الأحداث الخاصة
٥ - إدارة الأحداث الرياضية

اللائحة الدراسية لمرحلة البكالوريوس بنظام الساعات المعتمدة للمعاهد العليا للسياحة والضيافة ٢٠٢٤

مادة (٢) مدة الدراسة

- أ. يخرج الطالب بعد اجتياز ١٣٠ ساعة دراسية معتمدة مقسمة إلى ثمانية فصول دراسية.
- ب. المدة القصوى للدراسة ببرنامج دراسي هو ١٦ فصل دراسي، دون احتساب الفصول الصيفية أو الفصول التي انسحب منها الطالب.
- ج. ولا يجوز تجاوز هذه المدة القصوى للدراسة إلا بموافقة من وزارة التعليم العالي (لجنة قطاع معاهد السياحة والأثار) بناءاً على توصية من مجلس إدارة المعهد وبعذر قهري مبرر ومحبوب.

مادة (٣) الفصل الدراسي

يقوم النظام الدراسي على أساس نظام الفصول الدراسية وفقاً لنظام الساعات المعتمدة، تتقسم السنة الدراسية إلى فصلين الخريف والربيع ومدة كل منهما خمسة عشر أسبوعاً موزعة كالتالي

أ - فترة التسجيل ومدتها أسبوع واحد.

ب- فترة الدراسة وتمتد ١٢ أسبوعاً.

ج- فترة الامتحانات النهائية ومدتها أسبوعان.

والفصل الصيفي مكثف ومدته ٨ أسابيع شاملة الامتحانات مع مراعاة مضاعفة ساعات التدريس لكل مادة أسبوعياً حتى تتساوى مع ساعات التدريس في الفصل الدراسي.

مادة (٤) معيار الساعة المعتمدة

يتم تنفيذ البرنامج الدراسي باستخدام نظام الساعات المعتمدة وتمثل الساعة المعتمدة عدد (١) محاضرة نظرية لمدة ٥٠ دقيقة أو (٣-٢) ساعة تطبيقية أو عملية (٥٠ دقيقة لكل منها) وذلك أسبوعياً على مدى الفصل الدراسي الواحد.

مادة (٥) توزيع الطلاب على التخصصات

يجب على الطالب مراجعة المرشد الأكاديمي لتحديد القسم أو التخصص الذي سوف يلتحق به مع الأخذ في الاعتبار رغبات الطالب في تخصصي الدراسات السياحية وإدارة الضيافة، تسير الدراسة بالمعهد طبقاً لخطة الدراسة المرفقة في نهاية هذه اللائحة على أن يكون التخصص من المستوى الثاني (قسم الارشاد السياحي) أو المستوى الثالث (قسم الدراسات السياحية وإدارة الضيافة)، وتخصصاتهما الفرعية في المستوى الرابع (طبقاً للمقررات الاختيارية بكل تخصص فرعى).

١- التخصصات الرئيسية لقطاع معاهد السياحة والضيافة هي: الدراسات السياحية

اللائحة الدراسية لمرحلة البكالوريوس بنظام الساعات المعتمدة للمعاهد العليا للسياحة والضيافة ٢٠٢٤

إدارة الضيافة والإرشاد السياحي.

٢- التخصصات الفرعية منبثقة من تخصصي الدراسات السياحية وإدارة الضيافة لمواكبة سوق العمل في صناعة السياحة والضيافة.

٣- يبدأ التخصص المشترك بين كل من الدراسات السياحية وإدارة الضيافة الرئيسي من المستوى الثاني ثم يبدأ كل تخصص على حدة في المستوى الثالث ثم يتفرع من كل منها التخصصات الفرعية الخاصة بكل قسم في المستوى الرابع كما هو موضح في الجدول التالي:

جدول (١) التخصصات الفرعية الخاصة بكل قسم

الإرشاد السياحي	إدارة الضيافة	الدراسات السياحية	الفرقه والتخصص
عام			المستوى الأول
إرشاد سياحي	الدراسات السياحية وإدارة الضيافة		المستوى الثاني
الإرشاد السياحي	إدارة الضيافة	الدراسات السياحية	المستوى الثالث
إرشاد سياحي	١- إدارة فنادق	١- إدارة الأعمال السياحية	المستوى الرابع
	٢- إدارة مطاعم	٢- إدارة شركات الطيران	
	٣- إدارة خدمات الضيافة الجوية والبحرية	٣- إدارة شركات الملاحة	
	٤- إدارة فنون الطهي	٤- إدارة الأحداث الخاصة	
	٥- إدارة خدمة العملاء	٥- إدارة الأحداث الرياضية	

٤- يبدأ تخصص الإرشاد السياحي من المستوى الدراسي الثاني.

القواعد الازمة لحسن اختيار الطالب الراغبين في الالتحاق في تخصص الإرشاد السياحي كالتالي:

أ- قصر القبول في تخصص الإرشاد السياحي على الطالب الحاصلين على الثانوية العامة.

ب- حصول الطالب المنقول للمستوى الدراسي الثاني على:-

[١] تقدير جيد على الأقل في اللغة الأجنبية الأولى المتخصصة.

[٢] ناجحاً في مقرri اللغة الأجنبية الثانية المتخصصة ومقرر "تاريخ مصر القديمة وتراثها"

ج- اجتياز الطالب امتحان القدرات والمهارات الخاصة بالإرشاد السياحي (اللغات الأجنبية والمعلومات والمظهر والشخصية المتكاملة للطالب) الذي يشرف عليه ويعده لجنة قطاع المعاهد العليا للسياحة



اللائحة الدراسية لمرحلة البكالوريوس بنظام الساعات المعتمدة للمعاهد العليا للسياحة والضيافة ٢٠٢٤

والآثار التابعة لقطاع التعليم بوزارة التعليم العالي بالتعاون مع رجال صناعة السياحة في مصر ويعقد بالمعهد قبل بداية الدراسة بالمستوى الثاني وعقب إعلان نتائج امتحان المستوى الدراسي الأول بالمعهد ويقتصر القبول بتخصص الإرشاد السياحي على الطلاب الحاصلين على أعلى الدرجات.

يحق لكل معهد اختيار التخصص أو التخصصات الفرعية [في المستوى الدراسي الرابع] التي تتناسب مع الإمكانيات المادية والبشرية لطبيعة التخصص والمعهد على ألا تبدأ الدراسة في هذه التخصصات الفرعية إلا بعد الحصول على موافقة لجنة قطاع معاهد السياحة والآثار التابعة لقطاع التعليم بوزارة التعليم العالي.

مادة (٦) التخصصات الفرعية

- يحق للطالب دراسة عدد (٢) تخصص فرعى على الأكثر خلال فترة دراسته
- فى حالة رغبة الطالب فى دراسة التخصص الفرعى الآخر (الثانى)، يجوز ان يدرس المقررات الاختيارية بدأية من الفصل الدراسي الخامس كعبء اضافى ،اذا كان معدل نقاط التقدير التراكمى ٢٠.٧ فأكثر ، أو فى الفصل الصيفى .

مادة (٧) مستويات الدراسة

١. المستوى الثاني بعد اجتياز الطالب ٢٦ ساعة دراسية معتمدة بنجاح.
٢. المستوى الثالث بعد اجتياز الطالب ٥٨ ساعة دراسية معتمدة بنجاح.
٣. المستوى الرابع بعد اجتياز الطالب ٩٢ ساعة دراسية معتمدة بنجاح.

مادة (٨) المتطلب السابق

٤. يعتبر المتطلب السابق مقرراً دراسياً يتعين على الطالب اجتيازه قبل التسجيل في مقرر معين آخر، وفي هذه الحالة فإنه يطبق على الأول متطلب سابقاً للمقرر الثاني.

مادة (٩) متطلبات التخرج

- أ. التدريب الميداني متطلب تخرج اجباري، يحسب نتيجته ناجح او راسب، يتم وضع درجات فعلية لا تحتسب ضمن مجموع درجات الطالب الكلية في نقاط التقدير التراكمي
- ب. يشترط للحصول على درجة البكالوريوس إتمام دراسة ١٣٠ ساعة معتمدة بنجاح توزع كما يلى:

قطاع التعليم

الملائحة الدراسية لمرحلة البكالوريوس بنظام الساعات المعتمدة للمعاهد العليا للسياحة والضيافة ٢٠٢٤

أولاً : متطلبات التخصص العام المشترك بين جميع التخصصات (الدراسات السياحية و ادارة الضيافة والارشاد السياحي)

ا. عدد (٣٢) ساعة معتمدة اجبارية.

ثانياً: متطلبات تخصص الدراسات السياحية وادارة الضيافة

ا. عدد (٢٨) ساعة معتمدة اجبارية.

ب. عدد (٤) ساعات معتمدة اختيارية.

ثالثاً: متطلبات التخصص الرئيسي/ القسم/ البرنامج الدراسي

تخصصي السياحة وادارة الضيافة

ا. عدد (٥٤) ساعة معتمدة اجبارية

ب. عدد (٤) ساعة معتمدة اختيارية

تخصص الارشاد السياحي

ا. عدد (٨٦) ساعة معتمدة اجبارية

ب. عدد (١٢) ساعة معتمدة اختيارية

رابعاً: متطلبات التخصص الفرعى للتخصص الرئيسي

ا. عدد (٨) ساعة معتمدة اختيارية

جدول رقم ٢ : خطة توزيع الساعات المعتمدة

كود/ البرنامج/ الخصص	اسم البرنامج/التخصص (اجبارية/ ساعات معتمدة)	مقررات عام مشترك بين جميع الخصصات (اجبارية/ ساعات معتمدة)	مقررات تخصص السياحة وادارة الضيافة (اجبارية/ ساعات معتمدة)	مقررات تخصص (الدراسات السياحية وادارة الضيافة) (اجبارية/ ساعات معتمدة)	مقررات الدراسات الرئيسى / القسم (اجبارية/ ساعات معتمدة)	مقررات الدراسات الرئيسى / القسم (اجبارية/ ساعات معتمدة)	مجالى المعتمدة اختيارية/ساعات معتمدة)
١٣٠	إدارة الضيافة	HMS	٣٢	٢٨	٤	٥٤	٤
	الدراسات السياحية	TSS	٣٢	٢٨	٤	٥٤	٤
	الارشاد السياحي	TGS	٣٢	-	-	٨٦	١٢

مادة (١٠) الارشاد الأكاديمي

- يحدد القسم لكل طالب مرشداً أكاديمياً من أعضاء هيئة التدريس في نفس التخصص الذي يرغب الطالب التسجيل فيه.

بـ- واجبات ودور المشرد الأكاديمي:

بـ ١. تقديم النصح والارشاد خلال فترة دراسة الطالب.

اللائحة الدراسية لمرحلة البكالوريوس بنظام الساعات المعتمدة للمعاهد العليا للسياحة والضيافة ٢٠٢٤

- ب٢. معاونة الطالب في اختيار المقررات التي يسجل فيها مع بداية كل فصل دراسي
- ب٣. الموافقة على الإجراءات التي يقوم بها الطالب بالنسبة للتسجيل والعبء الدراسي والحذف والاضافة للمقررات والانسحاب من الدراسة وما إلى ذلك، والتحقق أن هذه الإجراءات لا تضر بالطالب.
- ب٤. رعاية الطلاب الذين تحت المراقبة الأكademie بأنتظام والتعرف على الصعوبات و العقبات التي تواجههم ومساعدتهم في التغلب عليها ليستقيم مسارهم الدراسي.
- ب٥. ابداء الرأى في الطالب من الناحية الأكademie والاجتماعية في حالة الطالب الذين يتقدمون بأتتماسات الى ادارة شؤون التعليم و الطلاق.
- ج- يقوم الطالب بالتسجيل في المقررات الدراسية المراد التسجيل فيها في الفصل الدراسي وكذلك الحذف والإضافة في المواعيد الرسمية المحددة والمعلنة في المعهد.
- د- التأكد من تحقيق المتطلب السابق للمقرر ان وجد والتأكد من عدم وجود أي تعارض في الجدول الدراسي.

مادة (١١) التسجيل

١. تعلن إدارة شئون التعليم والطلاب عن مواعيد التسجيل لكل فصل دراسي باستخدام وسائل الإعلان المناسبة والتي تكون غالباً خلال الأسبوع الأول من بدء الدراسة.
٢. الحالات التي يختلف فيها الطالب عن سداد رسوم التسجيل أثناء فترة التسجيل المنتظم المعلنة يسدد رسم تأخير بالإضافة إلى رسوم التسجيل العادي.
٣. إذا قل عدد الطلبة المسجلين في أي مقرر اختياري عن النسبة التي يقترحها مجلس القسم المختص يغلق المقرر (إلا لأسباب تقبلها لجنة شئون التعليم والطلاب) وعلى الطلبة اختيار مقررًا بديلاً.
٤. لا يعتبر الطالب مقيداً بالمعهد إلا بعد التسجيل للمقررات الدراسية وسداد الرسوم الدراسية، ويعامل معاملة الطالب المنقطع.

مادة (١٢) العباء الدراسي

١. العباء الدراسي هو عدد الساعات المعتمدة التي يسجلها الطالب للفصل الدراسي الواحد ويقع فيما بين ١٢ إلى ٢١ ساعة معتمدة.
٢. يجوز زيادة العباء الدراسي إلى ٢١ ساعة في الفصل الدراسي (خريف/ ربيع) وذلك للطلاب الذين يحققون معدلاً تراكمياً عالياً من ٣ نقاط فأكثر أو في حالات التخرج.
٣. يسمح للطالب بالتسجيل في الفصل الدراسي الصيفي بحد أقصى ٨ ساعات معتمدة.



اللائحة الدراسية لمرحلة البكالوريوس بنظام الساعات المعتمدة للمعاهد العليا للسياحة والضيافة ٢٠٢٤

٤. يتم توجيه إنذار أكاديمي للطالب الذي يقل معدله التراكمي عن ٢٠٠ ويُخفض العدد الدراسي إلى ١٢ ساعة فصلية.
٥. الطالب الذي يحصل على معدل تراكمي إجمالي (CGPA) أقل من ٢٠٠ لمدة أربع فصول متتالية يتم فصله، وذلك بعد أن يتم توجيه إنذار له في كل فصل دراسي ولا يحتسب الفصل الدراسي الصيفي ضمن الفصول التي ينذر عليها الطالب.
٦. يتم حساب المعدل التراكمي الإجمالي للطالب عند التخرج على ألا يقل المعدل التراكمي الإجمالي للطالب عند التخرج عن ٢٠٠.
٧. يجوز للطالب الذي يحصل على معدل تراكمي ٣ نقاط فأكثر أن يسجل بموافقة المرشد الأكاديمي أو رئيس مجلس القسم ٢١ ساعة معتمدة للفصل الدراسي العادي (خريف/ربيع).
٨. لا يسمح للطالب بالتسجيل في أي مقرر ما لم يكن مستوفياً لمتطلبات ذلك المقرر، على أنه يجوز السماح لطالب المستوى الرابع بالتسجيل في مقرر ما ومتطلبه السابق الذي لم ينجح فيه.
٩. يجوز لمقتضيات التخرج أن يسجل الطالب بموافقة المرشد الأكاديمي أو رئيس مجلس القسم ٢١ ساعة معتمدة للفصل الدراسي العادي (خريف/ربيع) الذي سيتخرج فيه بشرط ألا يكون تحت المراقبة الأكاديمية.

مادة (١٣) الإضافة والحدف والانسحاب

أ- يجوز للطالب بعد موافقة المرشد الأكاديمي أن يضيف أو يحذف مقرراً أو أكثر حتى نهاية الأسبوع الثاني من الفصل الدراسي (الأسبوع الأول من الفصل الصيفي)، وذلك بما لا يخل بالعبء الدراسي المنصوص عليه في المادة (١٢).

ب- يجوز أن ينسحب الطالب من دراسة أي مقرر حتى نهاية الأسبوع الثاني عشر (الأسبوع السادس من الفصل الصيفي) من بدء التسجيل للفصل الدراسي وذلك بموافقة المرشد الأكاديمي، ويسجل هذا المقرر في سجل الطالب الأكاديمي بتقدير "منسحب W" ، بشرط ألا يكون الطالب قد تجاوز نسبة الغياب المقررة قبل الانسحاب، وتعرض حالات الانسحاب الاضطرارية بعد هذا الميعاد على مجلس إدارة المعهد للنظر فيها ثم إقرارها من وكيل المعهد لشئون التعليم والطلاب، على ألا يخل الانسحاب بالعبء الدراسي للطالب وفقاً للمادة (١٢).

مادة (١٤) نظام الامتحانات والتقييم

► النهاية العظمى لأي مقرر دراسي هو ١٠٠ درجة.

► ٤٠٪ من الدرجة لمواجهة متطلبات أعمال السنة لجميع المقررات وتشمل:
• الامتحانات الدورية: امتحانات قصيرة وامتحان الأسبوع الثامن

• أعمال فصلية: تكليفات وأبحاث ومشاريع وزيارات ميدانية للمقررات، عروض تقديمية وأنماط التعليم التفاعلي

• المشاركة الفعالة في الجلسات التعليمية

اللائحة الدراسية لمرحلة البكالوريوس بنظام الساعات المعتمدة للمعاهد العليا للسياحة والضيافة ٢٠٢٤

يمكن عقد الاختبارات الالكترونية عند الحاجة .

٦٠٪ من الدرجة توزع كالتالي :

- المقررات النظرية تكون على الامتحان التحريري في نهاية الفصل الدراسي.
- المقررات التطبيقية تكون على الامتحان التطبيقي في نهاية الفصل الدراسي.
- المواد المشتركة بين التطبيقي والنظري تكون الدرجة ٤٠٪ للحريري، ٢٠٪ للتطبيقي
- مشروع التخرج يكون ٥٠٪ على مناقشة المشروع ٥٠٪ على أعمال السنة والأنشطة التعليمية طوال الفصل الدراسي.

إجمالي المقرر	الامتحان العملي/التطبيقي/الشفوري	الامتحان التحريري	أعمال السنة والأنشطة	طبيعة المقرر (طبقاً لساعات التدريس للمقرر)
١٠٠	—	٦٠	٤٠	المقرر النظري
١٠٠	٦٠	—	٤٠	المقرر التطبيقي/أو العملي
١٠٠	٢٠	٤٠	٤٠	المقرر المشترك بين التطبيقي/ أو العملي/ أو النظري
١٠٠	٥٠	—	٥٠	مشروع التخرج

٤. عدد ساعات الامتحانات: -

[أ] الامتحانات النظرية:

جميع المقررات لا يتجاوز الامتحان النظري [٢ ساعة] فقط.

[ب] الامتحانات التطبيقية أو العملية أو الشفهية:

يختلف عدد ساعات الامتحان طبقاً لطبيعة المقرر

مادة (١٥) تقدير المقررات (الدلائل الرقمية والرمزية للدرجات والتقديرات):

- يتم رصد وتقدير الدرجات التي يحصل عليها الطالب في كل مقرر دراسي على الوجه التالي (جدول رقم: ٣) جدول رقم: ٣ : الدلائل الرقمية والرمزية للدرجات والتقديرات

التقدير	الدرجة	عدد النقاط	الرمز
ممتاز	٩٠٪ أو أكثر	4.00	A
	٨٥٪ إلى ٩٠٪	3.67	A-
جيد جداً	٨٥٪ إلى ٨٠٪	3.33	B+
	٧٥٪ إلى ٨٠٪	3.00	B
جيد	٧٥٪ إلى ٧٠٪	2.67	B-
	٦٥٪ إلى ٧٠٪	2.33	C+

الائحة الدراسية لمرحلة البكالوريوس بنظام الساعات المعتمدة للمعاهد العليا للسياحة والضيافة ٢٠٢٤

مقبول	أقل من ٦٥ % إلى ٦٠ %	2.00	C
	أقل من ٦٠ % إلى ٥٦ %	1.67	C-
	أقل من ٥٦ % إلى ٥٣ %	1.33	D+
	أقل من ٥٣ % إلى ٥٠ %	1.00	D
راسب	أقل من ٥٠ %	0	F
غائب بغير عذر	Excuse	-	E
غائب بدون عذر	Not Excuse	0	NE
غير مكتمل	Incomplete	-	I
منسحب	Withdrawal	-	W
منسحب إجباري	Forced Withdrawal	-	FW
اجتياز / عدم اجتياز	يعطى كلا من الرموزين إلى المقررات التي يحتسب فيها التقدير على أساس نجاح/رسوب الطالب مثل التدريب الصيفي ، ولا يدخل كلا من التقديرتين في حساب متوسط نقاط التقدير التراكمي	-	NP/NF
راسب لامتحان	(Bylaw) أقل من ٣٠ % في الامتحان التحريري النهائي	0	BL
(حرمان تأسيسي) في حالة الغاء المادة كمفوعة للطالب	ترصد له درجة (صفر) وتدخل في حساب المعدل الفصلي والتراكمي. تعامل معاملة الرمز F	0	DS
(مقاصة)	تدخل الدرجة والتقدير الحاصل عليه الطالب من المقاصة في حساب المعدل الفصلي والتراكمي.	-	TR
(محروم)	يعطى المقرر الرمز DN للطالب الذي تجاوز نسبة الغياب، ويحرم الطالب من أداء الامتحان النهائي في المقرر وترصد له درجة (صفر) وتقدير DN وتدخل الدرجة في حساب المعدل الفصلي والتراكمي. تعامل معاملة الرمز F.	0	DN

مادة (١٦) يكون نظام احتساب التقديرات طبقاً للمعدل التراكمي العام على النحو التالي:

التقدير العام	النسبة المئوية	Points النقاط	الرمز
ممتاز	أعلى من ٨٥ %	3.40 – 4.00	A
جيد جداً	أقل من ٨٥ % إلى ٧٥ %	3.00 – 3.39	B
جيد	أقل من ٧٥ % إلى ٦٠ %	2.40 – 2.99	C
مقبول	أقل من ٦٠ % إلى ٥٠ %	2.00 – 2.39	D
ضعيف	أقل من ٥٠ %	< 2.00	F

١. يتم حساب المعدل الفصلي (متوسط ما يحصل عليه الطالب من نقاط في الفصل الدراسي الواحد) Grade

كما يلي: Point Average – GPA

اللائحة الدراسية لمرحلة البكالوريوس بنظام الساعات المعتمدة للمعاهد العليا للسياحة والضيافة ٢٠٢٤

مجموع حاصل ضرب نقاط كل مقرر \times عدد ساعات المعتمدة

المعدل الفصلي =

مجموع الساعات المعتمدة لهذه المقررات في الفصل

٢. يتم حساب المعدل التراكمي العام (متوسط ما يحصل عليه الطالب من نقاط خلال كل الفصول الدراسية التي درسها) Cumulative Grade Point Average CGPA كما يلي:

مجموع حاصل ضرب نقاط كل مقرر تم دراسته \times عدد ساعاته المعتمدة

المعدل التراكمي العام =

مجموع الساعات المعتمدة لكل المقررات التي تمت دراستها في جميع الفصول

ويقرب الناتج إلى أربعة أرقام عشرية لتحديد ترتيب الأوائل.

٣. الحد الأدنى للمعدل التراكمي للتخرج هو نقطتان (تقدير D)

٤. في حالة عدم تمكن الطالب، عند إتمامه عدد الساعات المعتمدة للتخرج من تحقيق معدل تراكمي عام قدره (٢) يسمح للطالب بتحسين معدله عن طريق الإعادة في عدد من المقررات التي حصل فيها على تقدير -C أو أقل، ويحسب للطالب تقديره الكامل في أي عدد من هذه المقررات بحيث لا تتجاوز جميع المقررات التي يمنح فيها التقدير الكامل بعد إعادتها ١٧ ساعة معتمدة، وأما ما يزيد على ذلك من مقررات فتحسب له تقديراتها بنفس طريقة حساب تقديرات المقررات التي يعيدها. ولا يحتسب للطالب معدل تراكمي أكثر من (٢)، مهما تكون نتيجة التحسين.

٥. يعقد الامتحان النهائي في الأسبوعين الأخيرين من كل فصل دراسي بموجب جدول تعدد إدارة شؤون الطلاب، ويعتمده مجلس ادارة المعهد، ويعلن على الطلاب عند التسجيل في بداية الفصل الدراسي، ويعتبر الطالب راسباً لأنحياً (تقدير "BL") في المقرر إذا حصل على أقل من ٣٠٪ من درجة الامتحان التحريري النهائي مهما كانت درجاته في العملي أو أعمال السنة والشفوي. كما يعتبر الطالب راسباً "NE" إذا غاب عن حضور الامتحان النهائي بدون عذر.

٦. تجري الامتحانات الفصلية لكل مقرر بمعرفة لجنة مشكلة من القائمين بتدريسه، ويتولى منسق المقرر تنظيم الامتحانات الفصلية وإعداد أوراق أسئلة الامتحانات.

٧. تمنح مرتبة الشرف للطالب الذي ينهي دراسته في المعهد في غضون المدة الاعتيادية للتخرج (ما بين ٧ إلى ٩ فصول دراسية اعتيادية) بشرط ألا يقل معدله التراكمي الفصلي عن ٣٠٠ نقاط في أي فصل من فصول دراسته وأن يكون معدله التراكمي العام ٣٠٣٣ على الأقل، وألا يكون الطالب قد رسب في أي مقرر دراسي خلال تسجيشه في المعهد أو في المعهد المحول منه.

الملائحة الدراسية لمرحلة البكالوريوس بنظام الساعات المعتمدة للمعاهد العليا للسياحة والضيافة ٢٠٢٤

مادة (١٧) نظم ادارة الامتحانات

- يكون مدير المعهد هو الرئيس العام للامتحانات بالمعهد والوكيل المختص نائباً له.
- تشكل لجان العمل للامتحانات وفقاً للقواعد المنظمة وعلى أن تعتمد من رئيس القطاع المختص.
- يكون رئيس عام الامتحان مسؤولاً مسؤولية كاملة عن تنظيم جميع الأعمال المتعلقة بالامتحان.
- يرسل المعهد إلى الإداره المختصة بوزارة التعليم العالي قبل موعد الامتحان بشهر على الأقل كشوفاً من ثلاثة صور بأسماء الطلاب الذين يتقدمون للامتحان سواءً في امتحان النقل أو في الامتحانات النهائية.
- وبعد اعتماد هذه الكشوف تحفظ صورة منها بالإداره وترسل صورة للمعهد، وأخرى للرئيس العام للامتحان للعمل بمقتضها في امتحان نهاية العام الدراسي.
- تخضع امتحانات النقل والامتحانات النهائية للنظم والقواعد التي تقررها وزارة التعليم العالي.
- يعتمد مجلس إدارة المعهد نتائج امتحانات النقل.
- تعتمد وزارة التعليم العالي نتائج الامتحانات النهائية.
- تعلن نتيجة امتحانات البكالوريوس بعد اعتمادها من وزير التعليم العالي بكشوف مفصلة لكل الناجحين بتقديراتهم والمتخلفين مع ذكر مقررات التخلف والرسوب والمواد التي رسبوا فيها مرتبة حسب الحروف الهجائية لأسماء الطلاب في كل تقدير وتعلن في مكان ظاهر بالمعهد ولوقت كاف للاطلاع عليها.
- يقوم المعهد بتحرير شهادات مؤقتة لخريجي السنوات النهائية يوقعها عميد المعهد وتتضمن الاسم / التخصص الرئيسي والتخصص الفرعي / عام التخرج / تقديرات النجاح في كل مقرر وكذلك التقدير التراكمي.

مادة (١٨) المواظبة

يتولى أستاذ المقرر تسجيل حضور الطالب في كل محاضرة نظرية أو درس عملي في سجل معد لذلك من قبل إدارة شئون التعليم والطلاب، مع مراعاة ما يلي:

- أ- الحد المسموح به لغياب الطالب بدون عذر مقبول هو ١٥٪ من مجموع ساعات المقرر، وفي حالة تجاوز هذه النسبة يخطر أستاذ المقرر كتابياً إدارة شئون التعليم والطلاب لتوجيه الإنذار الأول للطالب، وإذا بلغت نسبة غياب الطالب ٢٠٪ يوجه له الإنذار الثاني والأخير كتابياً.
- ب- إذا زادت نسبة الغياب عن ٢٥٪ في المقرر وكان غياب الطالب بدون عذر قبله لجنة شئون التعليم والطلاب، يحرم الطالب من دخول الامتحان النهائي ويسجل له تقدير "منسحب إيجاري FW" للمقرر ولا يدخل ذلك في حساب المعدل التراكمي للطالب.

- ت- الطلاب المنقطعون وهم الطلاب الغير مسجلين للمقررات الدراسية خلال فترة التسجيل الرسمية وانقطعوا نهائياً عن الدراسة منذ بدء الفصل الدراسي.